

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.1780
9 May 2000

ARABIC
Original: FRENCH



العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة السادسة والستون

محضر موجز للجلسة ١٧٨٠

المعقودة في قصر الأمم، جنيف،

يوم الخميس ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد باغواقي

ثم: السيدة مدينا كيروغا

المحتويات

التقرير السنوي المقدم من اللجنة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة ٤٥ من العهد والمادة ٦ من البروتوكول الاختياري

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى:

.Official Records Editing Section, room E.4108, Palais des Nations, Geneva

وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية الدورة بأمد وجيز.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠

التقرير السنوي المقدم من اللجنة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة ٤٥ من العهد والمادة ٦ من البروتوكول الاختياري (البند ٩ من جدول الأعمال) (CCPR/C/66/CRP.1/Add.2/Rev.1; CCPR/C/66/CRP.1/Add.1/Rev.1; CCPR/C/66/CRP.1/Add.3/Rev.1; CCPR/C/66/CRP.1/Add.4; CCPR/C/66/CRP.1/Add 5)

١- اللورد كولفيل (مقرر اللجنة) قال في معرض تقديمه لمشروع تقرير اللجنة إنه لم تطرأ على التقريرين المقدمين إلى الدورتين الرابعة والستين والخامسة والستين للجنة سوى تعديلات طفيفة أدخلتها السيدة شانيه والسيدة إيفات. إلا أنه استرعى الانتباه إلى إعادة تجميع الفصلين الثاني والثالث السابقين في فصل واحد.

٢- الرئيس دعا أعضاء اللجنة إلى اعتماد مشروع التقرير السنوي فصلاً فصلاً. وقال إنه لما كان نص الفصل الأول غير متاح بعد بجميع لغات عمل اللجنة، فإنه يدعو أعضاءها إلى النظر أولاً في الفصل الثاني.

الفصل الثاني (CCPR/C/66/CRP.1/Add.2/Rev.1)

الفقرات ٤٣ و ٤٤ و ٤٥

٣- السيد شابينين اقترح الاستعاضة في الجملة الثالثة من الفقرة ٤٤ عن عبارة "قوائم المسائل" بعبارة "قوائم النقاط التي يتعين معالجتها" وإضافة عبارة "، بقدر الإمكان،" بعد عبارة "من الآن فصاعداً".

٤- السيدة إيفات اقترحت هي الأخرى استخدام عبارة "قائمة النقاط التي يتعين معالجتها" في الجملة الأخيرة من الفقرة ٤٤.

٥- أقرت اقتراحات السيد شابينين والسيدة إيفات.

٦- اعتمدت الفقرات ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٤٦

٧- بعد تبادل لوجهات النظر اشترك فيه السيد بوكار، والسيد لالا، والسيد كلاين، والسيد سولاري يريغويين، والسيد عمر، واللورد كولفيل، والرئيس نفسه، قال الرئيس إنه يفهم أن كافة أعضاء اللجنة يؤيدون فكرة حذف الصيغة الحالية للفقرة التي لا تعكس الواقع، والاستعاضة عنها بفقرة جديدة تُحيل فقط إلى الاجتماع الحادي عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

٨- السيد لالا اقترح الإشارة في هذه الفقرة الجديدة أن اللجنة ترى أن الاجتماع الحادي عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات كان مهماً كفرصة لتبادل الأفكار والمعلومات، حول المسائل الإجرائية واللوجستية، ولا سيما فيما يتعلق بضرورة تأمين خدمات كافية لتمكين مختلف الهيئات من الوفاء بولاياتها، على النحو الواجب.

٩- اعتمدت الفقرة ٤٦، بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٤٧

١٠- اعتمدت الفقرة ٤٧.

ال فقرات ٤٨ و ٤٩ و ٥٠

١١- السيدة إيفات أوضحت أن الفقرة ٤٨ تشير إلى توجيه اللجنة رسالة إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان، واقترحت أن يشار إلى عدم تلقي أي رد على تلك الرسالة.

١٢- اللورد كولفيل قال إن اقتراح السيدة إيفات سيؤخذ بعين الاعتبار.

١٣- السيد لالا أوضح أنه ذكر في الفقرة ٤٩ أن "رؤساء الهيئات اعتمدوا خطة عمل مشتركة"، وقال إن هذا غير صحيح، كما أن الفقرة لا تعكس شواغل اللجنة فيما يتعلق بخطة العمل المعنية.

١٤- السيدة شانيه حرصت بدورها على الإشارة إلى أنها شخصيا تعارض ذات مبدأ خطة العمل المشتركة بين اللجان الثلاث.

١٥- السيد سولاري يريغويين قال إنه يؤيد السيدة شانيه ويصر هو أيضا على أن التنسيق المؤسسي بين اللجان الثلاث أمر غير مستصوب.

١٦- وقال اللورد كولفيل، بعد تبادل لوجهات النظر شارك فيه مع كل من السيدة إيفات و السيد بالدين و السيد لالا و السيدة شانيه و السيد كلاين و السيد عمر، بشأن وسيلة الإعراب عن شواغل اللجنة، إن الفقرتين ٤٨ و ٤٩ تم تجميعهما في فقرة واحدة هي الفقرة ٤٨. وستألف هذه الفقرة الجديدة من الجملة الأولى من الفقرة ٤٨ الحالية، تعقبها الجملة الأولى من الفقرة ٤٩ الحالية، ثم تُدرج بعدها الجملة التالية: "ومع ذلك، لاقت اللجنة صعوبات في اعتماد فكرة خطة عمل مشتركة، وكذلك البعض من جوانب تلك الخطة نظرا لما يترتب عليها من آثار على أعمال اللجنة".

١٧- اعتمدت الفقرة ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ بصيغتها المعدلة شفويًا.

١٨- اعتمد الفصل الثاني (CCPR/C/66/CRP.1/Add.2/Rev.1).

١٩- الرئيس دعا أعضاء اللجنة إلى النظر في الفصل الأول من مشروع التقرير السنوي الذي أصبح متاحا الآن بجميع لغات العمل.

الفصل الأول (CCPR/C/66/CRP.1/Add.1/Rev.1).

٢٠- اللورد كولفيل قال إنه ينبغي إضافة اسم السيد كريتمير إلى قائمة أسماء أعضاء الفريق العامل الواردة في الفقرة ٢٠. وبالإضافة إلى ذلك، استرعى انتباه أعضاء اللجنة إلى الجملة الثانية من الفقرة ٣٦ التي ظهرت في

النصين الإنكليزي والإسباني بحروف غليظة. ونظرا لخطورة المشكلة - وهي أن المحاضر الموجزة للدورة التاسعة والخمسين للجنة التي عُقدت في نيويورك في عام ١٩٩٧ لم تُنشر بعد، على ما يبدو -، قال إنه يودُّ أن تُدرج هذه الجملة بحروف غليظة في كافة نصوص التقرير السنوي بجميع لغات العمل.

الفقرة ١

٢١- السيدة إيفات اقترحت إدراج الجملة قبل الأخيرة بعد الجملة الأولى مباشرة. وفيما يتعلق بالحاشية الثانية الواردة في أسفل الصفحة، ذكّرت بأن اللجنة بحثت مطولا الموضوع الذي تُدرج فيه الإشارات إلى عمليات نقض البروتوكول الاختياري، وقررت في نهاية الأمر الإشارة إلى هذه المسألة في حاشية تُدرج في نهاية الفصل. وأعربت السيدة إيفات عن أملها في أن تتمسك اللجنة بقرارها، وأن تأخذ بالصيغة التي أُقرت في التقرير السنوي السابق (A/53/40). وقالت إنه يتعين إذاً أن تشير الحاشية إلى نقض غيانا للبروتوكول الاختياري، مبيّنة التاريخ الذي بدأ فيه نفاذ هذا الإجراء، ويتعين أيضا الإشارة إلى الحالة فيما يتعلق بترينيداد وتوباغو.

٢٢- اعتمدت الفقرة ١ بصيغتها المعدلة شفويا.

الفقرتان ٢ و ٣

٢٣- اعتمدت الفقرتان ٢ و ٣.

الفقرة ٤

٢٤- السيدة شانيه أعربت عن أملها في الإبقاء على الممارسة المتمثلة في ذكر رموز الوثائق التي ترد فيهما التحفظات والإعلانات الأخرى التي تصدرها الدول الأطراف.

٢٥- اعتمدت الفقرة ٤ بصيغتها المعدلة شفويا.

الفقرات من ٥ إلى ١٢

٢٦- اعتمدت الفقرات من ٥ إلى ١٢.

الفقرة ١٣

٢٧- السيدة شانيه قالت إن لديها تحفظات فيما يتعلق بفحوى الفقرة ١٣. فأولا وقبل كل شيء يتعين إعادة النظر في الجملة الأولى لأن المكتب لم يجتمع مرة واحدة فقط وإنما اجتمع ثلاث مرات أسبوعياً خلال الدورة السادسة والستين. ثم إن الجملة الثانية تشرح ما يبدو أنه بمثابة توجيهات للمكتب. والحال أن الوثيقة المناسبة لمثل هذه التوجيهات هي النظام الداخلي للجنة الذي لا يتضمن أي حكم من هذا القبيل. والإشارة الوحيدة التي يمكن، عند الاقتضاء، أن تُدرج في الفقرة ١٣ هي القرار الذي اعتمده اللجنة في دورتها الخامسة والستين ومؤداه أن يجتمع المكتب في غير الأوقات العادية للجلسات مع توفير خدمات الترجمة الشفوية له، وفي حالة تعذر توفير هذه الخدمات يجتمع المجلس أثناء الأوقات العادية للجلسات.

٢٨- السيد عمر قال إنه يشاطر السيدة شانيه فيما أعربت عنه من آراء.

٢٩- اللورد كولفيل قال إن نص الفقرة سوف يعدّل لمراعاة ملاحظات السيدة شانيه.

٣٠- اعتمدت الفقرة ١٣ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرات من ١٤ إلى ١٧

٣١- اعتمدت الفقرات من ١٤ إلى ١٧.

الفقرة ١٨

٣٢- السيد يالدين قال إنه يخشى أن يُفهم من الجملة الثالثة من الفقرة ١٨ أن الفريق العامل بحث أساليب عمل اللجنة مع ممثلي الوكالات المتخصصة، والهيئات الفرعية، والمنظمات غير الحكومية وإزالة أي لبس، اقترح تقسيم الجملة الثالثة إلى قسمين، وذلك بعد عبارة "أساليب عمل اللجنة"، وحذف عبارة "بشكل منتظم".

٣٣- السيد بوكار اقترح حذف الإشارة إلى التقارير الدورية في الجملة الثالثة لأن الفريق العامل يُعنى أيضا بالمسائل المتعلقة بالتقارير الأولية للدول الأطراف.

٣٤- اعتمدت الفقرة ١٨ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرات من ١٩ إلى ٢١

٣٥- اعتمدت الفقرات من ١٩ إلى ٢١.

الفقرة ٢٢

٣٦- اعتمدت الفقرة ٢٢.

الفقرة ٢٣

٣٧- السيد سولاري يريغويين قال إنه يرى أن الفقرة ينبغي أن تقتصر على الإشارة إلى الاجتماع غير الرسمي الذي عُقد في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٩ بين السيدة آن بايفسكي وأعضاء اللجنة بشأن الدراسة التي طلبتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان والتقدم المحرز حتى ذلك الوقت؛ وأضاف أنه ربما يمكن بكل بساطة حذف الفقرة تمامًا.

٣٨- وشارك السيد سولاري يريغويين في رأيه كل من السيد عمر، السيدة إيفات، والسيد كلاين،

والسيد بوكار، والسيدة شانيه، والسيد يالدين.

٣٩- حذفت الفقرة ٢٣.

الفقرة ٢٤

٤٠ - السيد آندو اقترح أن تحذف من نهاية الجملة الأولى عبارة "معاهدات متعددة الأطراف معيارية، بما في ذلك".

٤١ - السيد بوكار اقترح ألا يحتفظ في الجملة قبل الأخيرة إلا بما يلي: " ويستنتج من التقرير الرابع للسيد بيليه المؤرخ في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٩ (A/CN.4/499، الفقرة ١٠) أن هيئات تعاهدية أخرى اتخذت موقفاً مماثلاً للموقف المبين في رسالة اللجنة" كما اقترح أن تحذف الجملة الأخيرة من الفقرة.

٤٢ - اعتمدت الفقرة ٢٤ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٢٥

٤٣ - اعتمدت الفقرة ٢٥.

الفقرات ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩

٤٤ - السيد شاينين قال إنه يرى أن هذه الفقرات لا تركز بشكل كافٍ على الالتزامات المترتبة على الدول الأطراف بمقتضى العهد في حالة عدم تقييد هذه الدول بأحكامه. ولتدارك هذا القصور، اقترح أن يضاف في نهاية الجملة الأولى من الفقرة ٢٦ الإيضاح التالي المستمد من ذات نص المادة ٤ من العهد: "شريطة عدم منافاة هذه التدابير للالتزامات الأخرى المترتبة عليها بمقتضى القانون الدولي وعدم انطوائها على تمييز يكون مبرره الوحيد هو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي". وفيما يتعلق بدور اللجنة في حالة عدم التقييد بالالتزامات والذي تناوله الفقرة ٢٧، قال السيد شاينين إنه ينبغي إيضاحه بإضافة الإشارة التالية المستوحاة هي أيضاً من المادة ٤ من العهد: "بما في ذلك الالتزام بعدم التقييد بالالتزامات إلا في أضيق الحدود التي تتطلبها الوضع".

٤٥ - السيد بوكار قال إنه لا ينكر أهمية الموضوع الذي يعالج - لأول مرة - في الفرع ياء، لكنه يتساءل عما إذا كان من السابق لأوانه تناوله في الوقت الذي لا يزال فيه السيد شاينين في طور إعداد التعليق العام على المادة ٤ الذي أعلنته اللجنة في تقريرها الأخير وقال إنه ليس من المؤكد، في رأيه أن من الحكمة بمكان الاحتفاظ بالفرع ياء بأكمله.

٤٦ - السيد آندو، قال إنه يشارك السيد بوكار رأيه.

٤٧ - حذفت الفقرات من ٢٦ إلى ٢٩.

الفقرة ٣٠

٤٨- السيد كلاين، قال إنه يعتقد أن اللجنة ينبغي ألا تحتفظ من الفقرة ٣٠ إلا بما ورد فيها عن الحالة في غواتيمالا وفي إكوادور لأنه يعبر عن وقائع، وينبغي أن يكون باقي الفقرة والفرع ياء ماثلاً في ذهنها عندما تضع تعليقها العام على المادة ٤.

٤٩- السيد لالاه، قال إنه يشارك السيد كلاين رأيه.

٥٠- اعتمدت الفقرة ٣٠ بالصيغة التي عدلها بها السيد كلاين شفويًا.

٥١- السيدة مدينا كيروغا تتولى الرئاسة.

الفقرة ٣١

٥٢- السيد شاينين، قال إنه ينبغي الاستعاضة عن الجملة الواردة بين قوسين معقوفين في نهاية الفقرة بجملة تبين أن مشروع النص وُزِعَ على أعضاء اللجنة في دورتها السادسة والستين بكافة لغات العمل. وأشار فضلاً عن ذلك إلى أنه في الفقرتين ٤٤٠ و ٤٦٠ من التقرير السنوي السابق، كان المقررون الذين كلفتهم اللجنة بمهمة ما قد ذكروا بالاسم. وقال إنه يتعين اتباع هذا المثل.

٥٣- اعتمدت الفقرة ٣١ رهنا بالتعديلات التي اقترحتها السيدة شاينين.

الفقرة ٣٢

٥٤- اعتمدت الفقرة ٣٢.

الفقرة ٣٣

٥٥- السيدة شانيه، اقترحت أولاً الاستعاضة عن عبارة "الذي أعربت عنه" الواردة في السطر الأول من الفقرة ٣٣ بعبارة "الذي أبدته". وقالت إنه يبدو لها بعد ذلك أن كامل نهاية الجملة الثانية ابتداء من عبارة "وأخذ ذلك بعين الاعتبار" لا مكان لها في هذه الفقرة، إلا إذا بيّنت السيدة روبنسون فعلاً للجنة أنها أخذت طلبها في الحسبان، وفي هذه الحالة ينبغي إهماء الجملة الثانية بعد عبارة "فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١"، وبدء جملة جديدة بعبارة "أطلعت المفوضة السامية للجنة...".

٥٦- الرئيسة، قالت إنها لا تجد في قبول ذلك أي صعوبة. وأوضحت فضلاً عن ذلك أن الإشارة إلى الدورة السادسة والستين قد حذفت من الجملة الثانية.

٥٧- اعتمدت الفقرة ٣٣ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٣٤

٥٨- اعتمدت الفقرة ٣٤.

الفقرة ٣٥

٥٩- السيد آندو اقترح بالنسبة للجملة الأولى أن "تكرر" اللجنة "الإعراب" عن قلقها لأنها تعرب عنه فعلاً منذ أمد طويل.

٦٠- السيد عمر قال إنه يرى أن إحالة وثيقة إلى قسم تحرير الوثائق ليس أمراً ضرورياً إذا كان ذلك سيؤخر توزيع هذه الوثيقة. فالمهم هو أن تكون التقارير بجوزة اللجنة في الوقت المناسب. أما التوزيع المتزامن للوثائق بجميع لغات عمل اللجنة، فهو مبدأ أساسي في الأمم المتحدة، لكن اللجنة ينبغي أن تثبت قدرتها على التحلي بقدر من الروح العملية.

٦١- السيدة إيفات، قالت إنها ترى أن لا فائدة من صياغة المطلب الذي يشكل موضوع الجملة الأخيرة من الفقرة ٣٥. وإن تلك الفقرة يمكن أن تنتهي بالجملة السابقة لها والتي تعدل على نحو يجعل اللجنة تبين فيها أنها تفضل أن تُرسل تقارير الدول الأطراف، كلما كان ذلك ممكناً، إلى دوائر الترجمة بدون مرورها على أقسام التحرير لتفادي التأخير.

٦٢- وعقب تبادل لوجهات النظر اشترك فيه السيد لالاه، والسيدة شانبيه، واللورد كولفيل، والسيد بوكار، تقرر أن تنتهي الجملة الأولى من الفقرة بعبارة "نظراً لعمليات التأخير الناجمة عن تحرير الوثائق وترجمتها" وأن تدرج هذه العبارة بعد عبارة "تقارير الدول الأطراف". ثم تبدأ الجملة التالية بعبارة "وفي هذا الصدد، أوضحت اللجنة أنها تفضل"، وتستمر الجملة كما يلي: "وينبغي كلما كان ذلك ممكناً تقديم تقارير الدول الأطراف إلى دوائر الترجمة دون مرورها بدوائر تحرير الوثائق". كما تقرر أيضاً حذف باقي الفقرة.

٦٣- اعتمدت الفقرة ٣٥ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٣٦

٦٤- اعتمدت الفقرة ٣٦.

الفقرة ٣٧

٦٥- السيدة إيفات، لاحظت أن الفقرة ٣٧ من المجلد الثاني تشير إلى التقرير السنوي للجنة لعام ١٩٩٧، لكن هذا المجلد لم ينشر على حد علمها. وقالت إنها تأمل في أن تجري الأمانة عمليات التحقق اللازمة في هذا الصدد.

٦٦- اعتمدت الفقرة ٣٧، رهنا بما ستقوم به الأمانة من تحقيق.

الفقرة ٣٨

٦٧- اعتمدت الفقرة ٣٨.

الفقرة ٣٩

٦٨- السيد يالدين، قال في معرض إشارته إلى الجملتين الأخيرتين من الفقرة ٣٩ إنه من غير المجدي في رأيه الإشارة إلى موقع مكتب الشؤون القانونية على شبكة الإنترنت، وكذلك الإشارة إلى أن الوصول إلى هذا الموقع ليس مجانياً. ومن ثم اقترح الاستعاضة عن هاتين الجملتين الأخيرتين بالجملة التالية: "إن التحفظات والإعلانات الأخرى التي يصدرها عدد معين من الدول الأطراف يمكن الوصول إليها على موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على شبكة الإنترنت".

٦٩- اعتمدت الفقرة ٣٩ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٤٠

٧٠- السيد بوكار اقترح حذف الجزء الأخير من الجملة قبل الأخيرة من الفقرة ٤٠ وإعادة صياغة الجزء الأول من الجملة بحيث تكون بدايتها كما يلي: "تطلب اللجنة بذل جهود، على وجه الاستعجال...".

٧١- اعتمدت الفقرة ٤٠ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرتان ٤١ و ٤٢

٧٢- اعتمدت الفقرتان ٤١ و ٤٢.

٧٣- اعتمد الفصل الأول (CCPR/C/66/CRP.1/Add.1/Rev.1)، بصيغته المعدلة شفويًا، رهنا بما سـتُدخله الأمانة من تعديلات من حيث الصياغة.

الفصل الثالث (CCPR/C/66/CRP.1/Add.3/Rev.1)

٧٤- اللورد كولفيل قال إن هذا الفصل يتضمن أساساً معلومات وقائعية ومن المفروض ألا يثير اعتماده أي صعوبات. وأكد أنه بالنسبة للدول الأطراف المتأخرة خمس سنوات على الأقل في تقديم تقاريرها المدرجة في القائمة الواردة في الفقرة ٥٤، أضيف تاريخ ١ آب/أغسطس ١٩٩١ بوصفه التاريخ الوحيد الذي تحسب سنوات التأخير انطلاقاً منه بالنسبة لجميع الدول الأطراف، وذلك من أجل تفادي أي اختلال قد يؤدي على سبيل المثال إلى احتساب سنة تأخير إضافية على بعض الدول الأطراف، بسبب التأخر بضعة أيام فقط.

الفقرة ٥١

٧٥- السيد شاينين قال في معرض إشارته إلى الجملة الأخيرة من الفقرة ٥١، إنه نظراً لأن اللجنة اعتمدت في دورتها الحالية توجيهات جديدة تتعلق بإعداد الدول الأطراف لتقاريرها، ونظراً أيضاً إلى إلغاء مدة التواتر الدوري لتقديم التقارير كل خمس سنوات، فإنه ينبغي إعادة صياغة الجملة الأخيرة من الفقرة بحيث يكون نصها كما يلي: "طبقاً للتوجيهات الحالية للجنة، التي اعتمدت في دورتها السادسة والستين فيما يتعلق بتقديم الدول الأطراف

لتقاريرها، تحدد اللجنة في نهاية ملاحظاتها الختامية على أي تقرير التاريخ الذي تقدم فيه الدولة الطرف تقريرها الدوري المقبل، وفقاً للمادة ٤٠ من العهد"

٧٦- اعتمدت الفقرة ٥١ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٥٢

٧٧- السيدة إيفات اقترحت لمراعاة الحساسيات المحتملة أن يشار في الجملة الأخيرة من الفقرة إلى أن جمهورية الصين الشعبية قدمت "التقرير" الأول بشأن منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة وليس "تقريرها" الأول.

٧٨- السيد شاينين اقترح أن يستعاض في الجملة الأولى عن عبارة "تلقت اللجنة ١٢ تقريراً" بعبارة "قُدّم اثنا عشر تقريراً إلى اللجنة".

٧٩- السيد لالا أوضح أن التقارير كثيراً ما تقدم إلى اللجنة متأخرة إلى حد كبير، واقترح عنوان الفرع ألف كما يلي: "التقارير التي وردت إلى الأمانة في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٨ إلى تموز/يوليه ١٩٩٩".

٨٠- السيدة شانيه أكدت أنه نظراً لأن جزر الأنتيل الهولندية ليست دولة ذات سيادة، فإنه يتعين الاستعاضة عن تسمية "جزر الأنتيل الهولندية" بـ "هولندا".

٨١- اعتمدت الفقرة ٥٢ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٥٣

٨٢- تقرر بناء على اقتراح من السيد عمر أي ده السيد بوكار حذف الجملة الثالثة من الفقرة ٥٣.

٨٣- السيد بوكار قال إنه نظراً لأن الفقرتين ٥٦ و٥٧ من المشروع تعالجان هذه المسألة، فإنه يقترح أن تضاف إلى عنوان الفرع بـ عبارة "وعدم احترام الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب المادة ٤٠ من العهد".

٨٤- اعتمدت الفقرة ٥٣ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٥٤

٨٥- السيدة إيفات قالت في معرض إشارتها إلى قائمة الدول الأطراف الواردة في نهاية الفقرة إنه ليس من عادة اللجنة أن تحسب سنوات التأخير مناصفة حسبما أُشير إليه في حالة التقرير الخاص المطلوب من رواندا.

٨٦- السيد بوكار اقترح الحذف التام للإشارة إلى عدد سنوات التأخير فيما يتعلق بالتقرير الخاص المطلوب من رواندا لأن هذا التقرير ليس "متأخراً"، ولكنه بكل بساطة لم يُقدّم.

٨٧- اعتمدت الفقرة ٥٤ بالصيغة التي عدلها بها السيد بوكار شفويًا.

الفقرة ٥٥

٨٨- السيدة إيفات قالت إنها ترى أن الفقرة ٥٥ فيها تكرار، واقترحت حذفها.

٨٩- حذفت الفقرة ٥٥.

الفقرة ٥٦

٩٠- اعتمدت الفقرة ٥٦.

الفقرة ٥٧

٩١- السيد فيروزفسكي اقترح الاستعاضة في الجملة قبل الأخيرة عن عبارة "بلغات أعضاء اللجنة" بعبارة "بلغات عمل اللجنة".

٩٢- السيدة إيفات اقترحت حذف الجملة الأخيرة من الفقرة ٥٧ التي تبدو لها زائدة عن الحاجة.

٩٣- اعتمدت الفقرة ٥٧ بصيغتها المعدلة شفويًا.

٩٤- اعتمد الفصل الثالث (CCRP/C/66/CRP.1/Add.3/Rev.1)

الفصل الرابع (CCPR/C/66/CRP.1/Add.4)

٩٥- اعتمد الفصل الرابع (CCPR/C/66/CRP.1/Add.4)

الفصل الخامس (CCPR/C/66/CRP.1/Add.5)

الفقرة ١

٩٦- السيد كلاين أوضح أن اللجنة لم تعتمد رسمياً تعليقها العام رقم ٢٧ في الدورة الجارية، نظراً لعدم إتاحة نصوص المشروع بكافة لغات عمل اللجنة. وقال إنه يقترح بناء على ذلك، الاستعاضة عن الجملة الثانية من الفقرة ١ بالجملة التالية: "أتمت اللجنة في دورتها السادسة والستين، النظر في المشروع في القراءة الثانية".

٩٧- اعتمدت الفقرة ١ بصيغتها المعدلة شفويًا.

الفقرة ٢

٩٨- السيدة إيفات أوضحت أنه لم يُقدّم في الدورة السادسة والستين للجنة أي تعديل للتعليق العام للجنة على المادة ٤. وقالت إنها من ثم، تقترح حذف الفقرة ٢ من المشروع لأنها ليست لها فائدة تُذكر.

٩٩- حذفت الفقرة ٢.

الفقرة ٣

١٠٠- اللورد كولفيل قال إنه يقترح ، نظرا لحذف الفقرة ٢ عدم الإبقاء في الفقرة ٣ إلا على الجملة الأخيرة المتعلقة بمشروع التعليق العام على المادة ٤ ، الذي قدمه السيد شاينين .

١٠١- اعتمدت الفقرة ٤ بصيغتها المعدل شفويًا.

الفقرتان ٤ و ٥

١٠٢- اعتمدت الفقرتان ٤ و ٥.

١٠٣- اعتمد الفصل الخامس (CCPR/C/66/CRP.1/Add.5)

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠